

الكيمائي سلاح النظام السوري في خنق معارضيه

بعد الهجمات الكيمائية التي شنتها القوات الحكومية السورية على الغوطة بتاريخ/21/8/2013 طالب مجلس الأمن الدولي بموجب القرار رقم / 2118 / لعام 2013 الحكومة السورية بوجوب تدمير مخزونها من الأسلحة الكيمائية والتوقف عن إنتاج هذه الأسلحة وإستخدامها.

وعلى إثر صدور هذا القرار إنضمت الجمهورية العربية السورية إلى منظمة حظر الأسلحة الكيمائية لعام 1993 وذلك بتاريخ 14/10/2013 , ويذكر ان الجمهورية العربية السورية إنضمت لإتفاقية حظر الإستعمال الحربي للغازات الخائفة لعام 1925.

كما أصدر المجلس قراره رقم / 2235 / لعام 2015 الذي يقضي بتشكيل آلية تحقيق مشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيمائية والأمم المتحدة لتحديد المسؤولين عن الهجمات الكيمائية ووجوب مساءلة الأشخاص أو الكيانات أو الجماعات أو الحكومة السورية عن إستخدامها المواد الكيمائية كأسلحة بما فيها الكلور أو أي مادة سامة أخرى.

رغم ذلك كله لم تتوقف القوات الحكومية السورية عن إستخدام السلاح الكيمائي ضد معارضيه من المدنيين الأبرياء وقد تم توثيق أكثر من 110 هجمات على مناطق عدة خارجة عن سيطرة الحكومة السورية وسنورد بعضها وفق التسلسل الزمني لها:

أولاً: هجمات عام 2013:

- الهجوم على غوطة دمشق بتاريخ 21/8/2013 بواسطة صواريخ حاملة لغاز السارين إنطلقت من وحدات عسكرية تابعة للقوات الحكومية من مناطق غرب دمشق وقد أوقعت ألف وأربعمائة وثلاثين قتيلاً ومئات المصابين.

ثانياً: هجمات عام 2014:

1- الهجمات على مدينة كفرزيتا - حماه تم توثيق الهجمات التالية:
كفرزيتا: مدينة تقع إلى الشمال الغربي من مدينة حماه.

تاريخ الهجوم	السلاح المستخدم	نوع الغاز	عدد الحاويات	عدد القتلى	عدد المصابين
11/04/2014	طائرة مروحية	غاز الكلورين	1	2	75
12/04/2014	طائرة مروحية	غاز الكلورين	2	0	100
16/04/2014	طائرة مروحية	غاز الكلورين	2	0	75
18/04/2014	طائرة مروحية	غاز الكلورين	2	0	50
08/05/2014	طائرة مروحية	غاز الكلورين	2	0	30
17/07/2014	طائرة مروحية	غاز الكلورين	2	0	50
22/09/2014	طائرة مروحية	غاز الكلورين	2	0	30
المجموع	-	-	15	2	510

2- الهجمات على بلدة التمانع - إدلب :

التمانع : بلدة صغيرة في الريف الجنوبي الشرقي لمحافظة إدلب، يومي 13 و 18 أبريل/ نيسان، وتسببت في قتل ما لا يقل عن 6 أشخاص وإصابة 150 آخرين تقريباً .

تاريخ الهجوم	السلاح المستخدم	نوع الغاز	عدد الحاويات	عدد القتلى	عدد المصابين
13/04/2014	طائرة مروحية	غاز الكلورين	2	6	65
18/04/2014	طائرة مروحية	غاز الكلورين	2	0	100
المجموع	-	-	4	6	165

3- الهجوم على بلدة تلمنس - إدلب :

تلمنس: وهي بلدة تقع إلى الجنوب الشرقي من مدينة إدلب بمحافظة إدلب، يوم 21 أبريل/ نيسان، وتسببت في قتل 3 أشخاص وإصابة ما يقدر بـ 133 آخرين.

تاريخ الهجوم	السلاح المستخدم	نوع الغاز	عدد الحاويات	عدد القتلى	عدد المصابين
21/04/2014/	طائرة مروحية	غاز الكلورين	2	3	135
المجموع	-	-	2	3	135

- وقد تم توثيق أغلب هدم الهجمات من قبل منظمة هيومن رايتس ووتش بتقريرها المؤرخ في 13/ ماي/ 2014

ثالثاً : هجمات عام 2016:

• هجمات 2016

تاريخ الهجوم	مكان الهجوم	السلاح	الغاز السام	قتلى	مصابين
2016/ 01 /08	بسيمة	مروحية	كلورين	-	40
09/01/2016	بسيمة	مروحية	كلورين	-	35
30/01/2016	مرج السلطان	صاروخ ارض	كلورين	-	15
09/02/2016	عربين	صاروخ ارض	كلورين	-	7
10/02/2016	عربين	صاروخ ارض	كلورين	-	10
29/03/2016	القابون	صاروخ ارض	كلور	-	10
07/04/2016	القابون	صاروخ ارض	كلور	-	40
25/03/2016	اللطامنة	مروحية	كلور	3	40
30/03/2016	اللطامنة	طائرة مروحية	غاز الاعصاب	-	175

10	03/04/2016	اللطامنة	مروحية	كلور	-	15
11	04/04/2016	خان شيخون	مروحية	سارين	100	300
12	02/10/2016	كفرزيتا	مروحية	كلور	-	35
13	12/12/2016	جروح	طائرة حربية	غاز الاعصاب	30	75
14	12/12/2016	الصلالية	طائرة حربية	غاز الاعصاب	45	50
		المجموع	-	-	178	747

رابعاً: هجمات عام 2018:

- الهجوم على الغوطة الشرقية:

تاريخ الاستهداف	المكان	السلاح	الغاز	عدد القتلى	المصابين
08/04/2018	الغوطة	مروحي	سارين	70 الى 150	1000
المجموع	1	-	-	70 الى 150	1000

ملاحظة: العدد الموثق 70 و الباقي لم يوثق لأنه بقي تحت الركام ولم يتسنى للدفاع المدني إخراجهم

- في كافة حالات الاستهداف أكد شهود العيان الذي شاهدوا لحظة القصف أو المصابين عن قرب إن لحظة الانفجار ترافقت بغياب بلون اصفر مائل للذكوته قليلا وانتشار رائحة تشبه رائحة مادة الكلور المستعمل في التنظيف المنزلي.
- كل الأطباء أو كوادر الإسعاف أجمعت على المصابين كانوا يعانون من الأعراض التالية (إحمرار وحرقة في العينين وصعوبة في الرؤية وصعوبة في التنفس وضيق الصدر والقيء والسعال المستمر).
- أكد تقرير لجنة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية في تقريرها المؤرخ في 13/ / 2018 انه تم استخدام غاز السارين في هجوم 24/03/2016 و استخدام غاز الكلور في هجوم 25/04/2016 على مدينة اللطامنة،
- منذ عام 2014 ، حققت بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية في سوريا ، وهي آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة (JIM) في مزاعم استخدام المواد الكيميائية السامة لأغراض عدائية في سوريا. وقد حددوا أن 37 حادثاً قد انطوت على استخدام المواد الكيميائية كأسلحة في الفترة ما بين سبتمبر 2013 وأبريل 2018 أو من المحتمل أن يكون ذلك.
- وفي غضون ذلك ، خلصت لجنة التحقيق الدولية المستقلة التابعة لمجلس حقوق الإنسان (UNI) بشأن سوريا وغيرها من الهيئات التابعة للأمم المتحدة إلى وجود أسباب معقولة للاعتقاد بأن الأسلحة الكيميائية قد استخدمت
- وبناء على ما تقدم :
- مع أن الكلور غاز صناعي شائع إلا أن استخدامه كسلاح محظور بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية لسنة 1993 ، التي تحظر استخدام الخصائص السامة للمواد الكيميائية بهدف القتل أو الإصابة. كما أن تعريف الاتفاقية للسلاح الكيميائي يشمل " المادة الكيميائية السامة " المعرفة بأنها: " أي مادة

كيميائية يمكن من خلال مفعولها الكيميائي في العمليات الحيوية أن تحدث وفاة أو عجزاً مؤقتاً أو أضراراً دائمة للإنسان أو الحيوان. ويشمل ذلك جميع المواد الكيميائية التي هي من هذا القبيل بغض النظر عن منشئها أو طريقة إنتاجها، وبغض النظر عما إذا كانت تنتج في مرافق أو ذخائر أو أي مكان آخر".
-
وحيث أن سورية قد صارت الدولة رقم 190 الطرف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية بتاريخ 14 أكتوبر/ تشرين الأول 2013 فإن الاتفاقية تنطبق على كافة الأطراف في سورية تحت أي ظروف. علاوة على هذا فإن كافة الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية، بما فيها الحكومة السورية، ملتزمة بالعمل على منع وقوع أي نشاط تحظره الاتفاقية، بما في ذلك استخدام المواد الكيميائية كأسلحة.

-
إن منظمة حظر الأسلحة الكيماوية ولجنة التحقيق بمزاعم استخدام الأسلحة الكيماوية لم تتحرك للتحقيق في تلك المزاعم بشكل جدي بسبب قيام روسيا والصين بعرقلة الجهود الأممية لملاحقة مجرمي الحرب المسؤولين عن هذه الهجمات الكيميائية

-
إن الأسلحة التي استخدمتها القوات الحكومية السورية ذات طبيعة كيماوية ضمن النزاع المسلح الداخلي الجاري في سورية وتعتبر هذه جريمة حرب وخرق لبروتوكول جنيف 1925 لمنع استخدام الغازات الخانقة والسامة أثناء الحروب، وخرق للتعهدات الحكومة السورية التي إنضمت إلى معاهدة حظر الأسلحة الكيماوية .

ويقتضي الأمر إحالة ملف المسؤولين عن هدم الجرائم إلى محكمة الجنايات الدولية لمحاسبتهم عن جرائمهم ولكي لا يفلتوا من العقاب .
المحامي عبد الناصر العمر حوشان